

لهم فمن ظهر له استحكام فهمه له بترك الاصابة في جوابه شكره ومن لا يفهم تامل
في اعادة له والمعنى بطرح المسائل لان الطالب ربما استخيا من قوله لم اجمع
اما دفع كلفه الاعادة على الشيخ او لصيق الوقت او حيا من الحاضر او لان
لا تضر قرأهم بسببه ولذلك قيل لا ينبغي للشيخ ان يقول للطالب هل فهمت الا
امن قوله نعم ولم يفهم فان لم يامن كذبه لم يامن كذبه لم يامن كذبه لم يامن كذبه
في الكذب بقوله نعم لما قدمناه من الاسباب بل يطرح عليه مسائل كما ذكرناه فان لم
سأله الشيخ عن فهمه فقال نعم فلا يطرح المسائل الا ان يستدعي الطالب ذلك لاحتيا
نجله عليه بظهور خلاف ما اجاب به وينبغي للشيخ ان يامر الطلبة بالموقفة
في المدرس كما سألنا الله تعالى واما عدة الشرح بعد فراغه فهم انهم لم يثبت
في اذهانهم ويرسخ في افهامهم والانه يحتملهم على اشتغال الفكر ومحاذاة الفهم
بطلب التحقيق **الثامن** ان يطلب الطلبة في بعض الاوقات باعادة المحفوظ
ويحتمل طلبهم لما قدم لهم من القواعد المهمة والمسائل القريبة ويحتملهم
بمسائل تثبت على اصل قرره او دليل ذكره فمن رآه مصيبا في جواب ولم يفهم عليه
شدة الامحاجب شكره وانشاعه بين اصحابه ليبيعه وياهم على الاحتجاج في
طلب الازياد ومن رآه مقصرا ولم يفهم نفوسه عنفه على قصوره وحرصه على
علو الهمة ونيل المنزلة في طلب العلم لا سيما ان كان يزيد التعريف نشاطا
والشكر والنشاط ويجيد ما يقتضي الى الاعادة ليفهمه الطالب فيهما ربحا
التاسع اذا سلك الطالب في التحصيل فوق ما يقتضيه حاله او تحمله طاقتة
وخاف الشيخ ضميره او ضاه بالرفق لنفسه وذكره بقول النبي صلى الله عليه وسلم
ان المنبت لا ارضا قطع ولا ظهر البقي ونحو ذلك مما يحمله على الاتاة والاقتصاد
في الاجتهاد وكذلك اذا ظهر له منه نوع سامع او ضمر او صادي ذلك امره بالزهد
وتخفيف الاشتغال ولا يشتر على الطالب بتعليم ما لا يحتمله فهمه او سنده ولا الكتاب
ينفر ذهنه عن فهمه فان اشتد الشيخ من لا يعرف حاله في الفهم والحفظ في قراءة
فن او كتاب لم يشتر عليه شي حتى يجرب ذهنه ويعلم حاله فان لم يجتمل الحال كما اخبر
شار عليه بكتاب سهل من الفن المطلوب فان رآه ذهنه قويا ولا يفهمه حينما نقله
الى كتاب يليق بذهنه والتركه وذلك لان نقل الطالب الى ما يدل نقله اليه على جودة
ذهنه فزيد والى ما يدل على قصوره يقلل نشاطه ولا يمكن الطالب من الاشتغال
في فنيين او اكثر اذا لا يصن بطولهم بل يقدم الهم فالهم كما سنذكره ان شاء الله تعالى واذا

ليعينه

علم

علم او غلب على ظنه انه لا يفهم في وقت اشتغال عليه بتركه والاشتغال المعتبر
يرجى فيه فلاحه **الحادي عشر** ان يذكر للطلبة في احد الفصول التي لا يتخوم كالتقديم اما مطلقا
المباشرة على السبب في الصناعات او غالبا كاليمين على المدعي عليه اذا لم تكن بين
الادعي القسامة والمسائل المستثناة من القواعد كقول العبد بالجدد من كل قولين
قديم وجد ولا في اربعة عشر مسألة ويذكرها وكريمين على فعل الغير في حق نفي العلم الا
من ادعى عليه ان غيره جنا فيصالح على البت على الاصح وكل عبا في يخرج من ضابطه منافعها
ومسائلها الا الحج والعمرة وكذا وضوح يجب فيها ترتيب الاوضاع في الله تعالى في اجتهاد
لذلك ويبين ما جاز ذلك كله وكذلك كل يصل وما يبي عليه من كل من اجتهاد اليه من
علمي التفسير والحديث والابواب اصول الدين والفقه والنحو والتصريف واللغة ونحو
ذلك ما تقره كتاب في الفن او يتدرج على المطول وهذا كله اذا كان الشيخ عارفا بتلك
المفردات والا فلا تعرض له بل يقتصر على ما يقتضيه منها ومن ذلك ما لا يقع من
المسائل والفتاوى والتجيبه والمخارج ونحو ذلك من الفتاوى ومن ذلك ما لا يقع
لنحو جعله كاسماء المشهورين من المصنفين والتابعين ومن بعدهم من ائمة المسلمين
وكبار الزهاد والصالحين كالخلفاء الاربعة وبقية العظماء والفقهاء وكبار المربين
والعباد والفقهاء السبعة والائمة الاربعة ويصطفا اسماءهم وكناهم واعمالهم
وخصيائهم وما استفاد من محاسن الايام ونحو ذلك مما يحصل له مع المطول
فوائد كثيرة لنفع ونفائس كثيرة الجمع وليحذر كل الحذر من منافسة بعضهم
لكثرة تحصيله او زيادة فضائله لان تورث فضائله على غيره له وتحسين ترتيبهم
محبوب عليه **الحادي عشر** ان لا يظهر للطلبة تفضيل بعضهم على بعض عنده
في مودة مع تساويهم في الصفات من سن او فضيلة او تحصيل او ديانة فان ذلك
يزيد حقد الصدر وينفر القلب فان كان بعضهم اكثر تحصيل او ارشاد اجتهادا او
احسن ادبا فان ظهر اكرامه وتفضيله في نشاطه وينعت على الاضافة بتلك الصفات
ولذلك لا يقدم احد في نوبته غيره او يوحشه عن نوبته الا اذا كان مصلحة في ذلك تزيد
على مصلحة مراعات النوبة فان سمع بعضهم لغيره في نوبته فلا باس وسنذكر
انشاء الله تعالى ذلك مفصلا وينبغي ان يتودد لخاصة منهم ويذكر عليهم بالخير وحسن
شأنه وينبغي ان يستعلم اسماءهم ونسبهم وموطنهم واحوالهم ويكثر الدعاء لهم بال
بصلاح **الثاني عشر** ان يراقب احوالهم في ادابهم واخلاصهم ظاهره وباطنه فمن صدق
منه من ذلك ما لا يليق من ارتكاب محرم او مكروه او ما يؤدي الى فساد حال وترك

مطلب
عبادة

اعلموه
والاصول
مجهله
لغرض
ظانني

او اعتناء
مهم

مراعات

احوال الطلبة